



**قرار مجلس المفوضية رقم (13) لسنة 2025
بشأن الإعلان عن النتائج الأولية للانتخاب
(النقابة العامة للأطباء)**

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011 ميلادية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مجلس المفوضية رقم (63) لسنة 2024 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للمفوضية، وتعديلاته.
- القانون رقم (3) لسنة 2023 بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مجلس النواب رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (02) لسنة 2024 بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام لقراره رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية للانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (11) لسنة 2024 بشأن تشكيل اللجنة الدائمة للانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- وعلى قرار لجنة اعتماد النقابات والاتحادات والروابط المهنية بمكتب رئاسة مجلس النواب رقم (13) لسنة 2024 بقرينة وتسجيل نظام أساسي مع إذن مزاولة (للنقابة العامة للأطباء).
- قرار مجلس المفوضية رقم (111) لسنة 2024 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات الخاصة بانتخاب (النقابة العامة للأطباء)
- قرار مجلس المفوضية رقم (112) لسنة 2024 بشأن تنفيذ عملية انتخاب (النقابة العامة للأطباء)
- كتاب السيد: رئيس اللجنة الدائمة بشأن الإعلان عن النتائج الأولية للانتخاب (النقابة العامة للأطباء).
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (الثاني) لسنة 2025 المنعقد في 07 يناير.



قَرَّر:

مادة (1)

تُعمد النتيجة الأولية لانتخاب (النقابة العامة للأطباء) بفوز قائمة (الانطلاقة الجديدة) بمقاعد
(رئاسة وعضوية النقابة العامة للأطباء) والتي تضم:

رت	اسم المرشح	الصفة
1.	محمد علي الحاج الفوج	رئيساً
2.	إبراهيم مصباح الهادي علي	نائب أول
3.	محمد عبدالرحمن السنوسي مريز	نائب ثان
4.	عبدالمنعم ضو محمود الساري	عضواً
5.	جوهر بشير صالح المغربي	عضواً
6.	خالد عبدالسلام إبراهيم آدم	عضواً
7.	خالد عاشور علي أبوديه	عضواً

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المكلفين التقيد والتفويض كل حسب اختصاصه، ويُنشر
في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس
بتاريخ: 12 يناير 2025م